

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤١٨ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ بنى سويف ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُخصّص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٦ قراريط (تبرع كل من المواطن/ محمد حجازى عبد المنعم عبد الكريم، والمواطن/ حمزة على إمام حسن) بحوض دايير الناحية (٢) قسم أول زمام قرية كفر منسابة - مركز الفشن - محافظة بنى سويف، لصالح مديرية الشئون الصحية ببنى سويف، بالمجان، لإقامة وحدة صحية عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ صفر سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٩ نوفمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

مستند رقم ٤١٦٦ - ٢٠١٧
 السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي
 السيد وزير الصحة العامة والوقاية
 السيد وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
 السيد وزير العدل
 السيد وزير الداخلية
 السيد وزير المواصلات
 السيد وزير السياحة والآثار
 السيد وزير الزراعة والري
 السيد وزير التخطيط
 السيد وزير الإعلام
 السيد وزير الثقافة
 السيد وزير الشباب والرياضة
 السيد وزير البيئة
 السيد وزير الطاقة والمعادن
 السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية
 السيد وزير التجارة الداخلية
 السيد وزير الإسكان والمرافق والمباني
 السيد وزير النقل
 السيد وزير الأوقاف
 السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي
 السيد وزير الصحة العامة والوقاية
 السيد وزير الشؤون الاجتماعية والعمل
 السيد وزير العدل
 السيد وزير الداخلية
 السيد وزير المواصلات
 السيد وزير السياحة والآثار
 السيد وزير الزراعة والري
 السيد وزير التخطيط
 السيد وزير الإعلام
 السيد وزير الثقافة
 السيد وزير الشباب والرياضة
 السيد وزير البيئة
 السيد وزير الطاقة والمعادن
 السيد وزير الاقتصاد والتجارة الخارجية
 السيد وزير التجارة الداخلية
 السيد وزير الإسكان والمرافق والمباني
 السيد وزير النقل
 السيد وزير الأوقاف

